

## نصيب ابنة الابن الذي توفي والدها

السؤال :

السلام عليكم فضيلة الشيخ اريد ان اسئل مانصيب ابنة  
الابن الذي توفي والدها قبل جدها  
من الميراث وماحكم الشرع من ذلك وهل يجوز ان يحرمها  
عمها ؟

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

ليس لها الحق في الميراث ، ولكن لها الحق في الوصية  
الواجبة .

فقد كان الواجب على الجد أن يغرسها قبل وفاته عن طريق  
الوصية لها

وإذا لم يفعل ؛ فإن الوصية الواجبة مشروعة للأحفاد ذكورا  
وإناثا

ولكن القانون الجزائري لم يأخذ من الشرع المسألة  
بأكملها ؛ وإنما أخذ جزءا منها فجعل الوصية الواجبة  
للأحفاد الذكور دون الإناث ؛ ومهما كان الحال فإن العم  
يجب عليه استدراك ما فات الجد وهذا ابتلاء له ؛ أيكون  
ممن يصلون رحم أخيه المتوفى أم لا ؟ .

والله هو الرقيب

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .